

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب، وجعله قاضياً بالعدل والصواب، وخاطبه بأحسن خطاب، فقال - جل وعلا - {إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنِ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا} ^(١).

أحمده سبحانه وأشكره، شرع شرعه فأحكمه، وأبدع صنعه فأتقنه، وأنزل الكتاب على رسوله وأكمل له الدين فأجمله، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله النبي المرتضى والرسول المجتبي قام بالحق والعدل أحسن قيام فما أعدله، وآله وصحبه الذين ساروا على طريقته وسنته بأحسن طريق للحق فما أرشده.

وبعد :

فإن من سمات القضاء في الإسلام قيامه على تحقيق العدل بين الخصوم أيّاً كانوا، وقال تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ} ^(٢) فلا شك أن القضاة هم أول من يتوجه إليهم هذا الخطاب، ولا شك أن قاضي الخلف من وسائل القيام بالقسط وأداء الشهادة لله تعالى.

ويقول سبحانه {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ} ^(٣) فلا ريب أن عمل قاضي الخلف من التعاون على البر والتقوى فيما بين القضاة أنفسهم وفيما بينهم وبين الخصوم.

ولما كان القاضي الخلف أو الخصوم يشكل عليهم الأحكام الصادرة من القاضي السلف إذا حصل عليها اعتراض أو إشكال أو احتاجت إلى تعديل أو تكميل بعد انتقال مصدرها أو تركه للعمل، فهل على القاضي الخلف استكمال ذلك أو يطلب رفع دعوى.

^(١) سورة النساء، آية (١٠٥)

^(٢) سورة النساء، آية (١٣٥)

^(٣) سورة المائدة، آية (٢)

أهمية بحث هذا الموضوع :

إن موضوع اختصاصات القاضي الخلف له أهمية بالغة، وحاجة قصوى، يتمثل ذلك فيما يلي :-

١. أن بيان اختصاصات القاضي الخلف فيه تقليل للتدافع وسرعة إنهاء القضية.

٢. أن موضوع القاضي الخلف يحتوي اختصاصات متفرقة في أبواب مختلفة، فهو بأمس الحاجة إلى لم أطرافه وجمع ما تفرق من اختصاصاته ودراستها فقهاً ونظماً، وجعلها في بحث مستقل، ليكتمل عقدها وتتضح صورتها.

٣. وجود مادة نظامية اشتملت على الكثير من اختصاصات القاضي الخلف لم تحظ باهتمام الباحثين في السياسة الشرعية.

٤. إثراء المكتبات العلمية بمثل هذه المواضيع.

أسباب اختيار الموضوع :

قد دعاني إلى اختيار هذا الموضوع أسباب ودوافع كثيرة، أهمها ما يلي :-
 ١. أن الاختصاصات جاءت منشورة في نظام المرافعات الشرعية وكانت
 رغبتني في نظمها في سلك واحد ليسهل الرجوع إليها، وذلك بدراستها
 فقهاً ونظاماً.

٢. أنني لمست اهتمام ورغبة في الكتابة في هذا الموضوع من قبل الذين
 استشرتهم من أهل الخبرة والاختصاص ؛ مما زاد في رغبتني وحرصني
 للكتابة في هذا الموضوع.

٣. وبما أنني من طلاب المعهد العالي للقضاء وهو متخصص بما يتعلق
 بالقضاء، فهذا الموضوع من اختصاصات المعهد، بل من اختصاصات قسم
 السياسة الشرعية، وحيث لا بد أن المتخرج من المعهد العالي للقضاء لا يمنح
 درجة الماجستير إلا ببحث تكميلي يقوم به بعد إنهاء دراسته رغبت أن
 أكتب في هذا الموضوع.

فلهذه الأسباب رأيت أن أكتب في موضوع (اختصاصات القاضي
 الخلف الواردة في اللائحة التنفيذية لنظام المرافعات الشرعية)، وطلباً
 لاختصار عنوان الرسالة فسيكون العنوان على النحو الآتي (اختصاصات
 القاضي الخلف)

مشكلة البحث

تبرز مشكلة الدراسة حينما تصدر أحكام قضائية من قاضي السلف و حصل عليها اعتراض أو إشكال أو احتاجت إلى تعديل أو تكميل بعد انتقال مصدرها أو تركه للعمل، فهل على خلفه استكمال ذلك والنظر فيها باعتباره قاضياً خلفاً، أو يرفع دعوى جديدة نظراً لاستقلال أحكام القضاة عن بعضهم.

تساؤلات البحث

من الوهلة الأولى قد يشكل على البعض المقصود بقاضي الخلف هل هو الإنابة القضائية أو الاستخلاف القضائي؟ وكذلك ما المقصود بقاضي السلف؟ ومن التساؤلات كذلك: إذا عُرف قاضي الخلف، فهل الأحكام الصادرة من سلفه إذا حصل عليها إشكال أو اعتراض أو احتاجت إلى تصحيح أو تعديل أو نحو ذلك، تنظر مباشرة من خلفه، أم تحتاج أن يترافع الخصوم من جديد؟ ومن التساؤلات كذلك: حينما يستكمل القاضي أعمال الملازم عنده بعد تعيينه، هل يعتبر عمله هذا خلفاً للملازم؟

وغير ذلك من التساؤلات التي يكمن الجواب عنها في صلب البحث

الدراسات السابقة

لم أجد من الباحثين - على حسب علمي - من كتب في موضوع اختصاصات القاضي الخلف كتابة فقهية نظامية.

منهج البحث :

أولاً: منهج الكتابة في الموضوع :

سيكون منهجي في كتابة البحث - بإذن الله - وفق الخطوات الآتية

١ - ألتزم في بحثي بالأسلوب الاستقرائي ،و الأسلوب التحليلي المقارن بين ما ورد في النظام وحكمه في الفقه الإسلامي.

٢ - الاعتماد عند الكتابة على المصادر الأصلية في كل مسألة بحسبها.

٣ - التمهيد للمبحث أو المطلب بما يوضحه إن احتاج المقام لذلك.

٤ - ذكر الأدلة من الكتاب والسنة ما أمكن ذلك.

٥ - سأقوم بشرح المادة النظامية الواردة في اللائحة التنفيذية لنظام المرافعات الشرعية

السعودي المتعلقة باختصاصات القاضي الخلف وتبسيطها وذكر الآراء الفقهية فيها ما استطعت إلى ذلك سبيلا.

٦ - في بحث المسائل الخلافية أقوم بتحرير محل الخلاف وسببه أولاً ثم أذكر الأقوال في

المسألة مقتصرأً في الغالب على المذاهب الفقهية الأربعة ، وقد أذكر غيرها إن استدعى

المقام إلى ذلك ، ثم أذكر الأدلة وما ولد عليها من مناقشات واعتراضات وأجيب عنها
 قدر الاستطاعة ، ثم أرجح ما يظهر رجحانه بناء على سلامة الأدلة.

٧- الرجوع إلى المصادر الأصلية في الفقه الإسلامي ، وكتب القانون الأصلية ، مبتدئاً بما
 يقتضيه البحث بالنظام أولاً ثم الفقه.

٨ - التركيز على موضوع البحث وتجنب الاستطراد، حيث أن البحث في جزئيات معينة
 سأطرق لها دون الاستطراد في أصلها وإلى ماذا تعول.

٩ - تبحث كل مسألة بما يناسب مقام ذكرها في البحث.

ثانيا : منهج التعليق والتهميش :

١ - عزو الآيات القرآنية الكريمة إلى سورها مرقمة

٢ - تخريج الأحاديث والآثار من دواوينها، فإذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما،

اكتفيت بتخريجه منهما.

٤ - توثيق مذاهب الفقهاء من الكتب المعتمدة في المذهب.

٥ - توثيق آراء شراح الأنظمة من كتب الأنظمة الأصلية.

٦- تبين المعاني اللغوية للألفاظ التي وردت في البحث واحتاجت إلى بيان، وتوثيقها من

كتب معاجم اللغة المعتمدة

٧- في حالة النقل من المصدر أو المرجع أذكر اسمه والجزء إن وجد والصفحة مع وضع

علامة التنصيص على الكلام بالنص، وعدم وضع علامة التنصيص على الكلام المذكور

بالمعنى، وأشار إليه بقولي (راجع).

٨- ترجمة الأعلام غير المشهورين ترجمة مختصرة.

ثالثاً: النواحي الشكلية والنظامية:

١- تقسيم الفصول إلى مباحث، والمباحث إلى مطالب، والمطالب إلى فروع

٢- الاعتناء بعلامات الترقيم، ومنها علامات التنصيص، وهي كالتالي:

- وضعت الآيات بين قوسين هكذا { ... }.
- وضعت الأحاديث والآثار بين قوسين هكذا ((...)).
- ما نقلته من نصوص بين قوسين هكذا " ... "

٣- الاعتناء بالأسلوب من حيث جودته، وسلامته لغوياً ونحوياً وإملائياً.

خطة البحث

المقدمة

التمهيد :

ويشمل سبعة مطالب /

المطلب الأول / تعريف القاضي.

المطلب الثاني / تعريف الخلف.

المطلب الثالث / تعريف السلف.

المطلب الرابع / تعريف القاضي الخلف.

المطلب الخامس / تعريف القاضي السلف.

المطلب السادس / تعريف نظام المرافعات الشرعية.

المطلب السابع / تميز القاضي الخلف عن ما يشته به :

وفيه فرعين:

الفرع الأول: تميز قاضي الخلف عن الاستخلاف والإنباء.

الفرع الثاني: تميز أعمال القاضي الخلف عن أعمال الملازم القضائي.

الفصل الأول :

اختصاصات القاضي الخلف المتعلقة بالدعوى والأحكام القضائية

ويتضمن ثلاثة مباحث /

المبحث الأول /

اختصاصات القاضي الخلف المتعلقة بالدعوى

وفيه ستة مطالب /

المطلب الأول / اختصاصه في الدعوى الصورية والكيدية.

المطلب الثاني / اختصاصه حين تحرير المدعي دعواه بعد صرف النظر

عنها.

المطلب الثالث / اختصاصه في الطلب بالدعوى.

وفيه ثلاثة فروع:

الفرع الأول: طلب الإدخال في الدعوى.

الفرع الثاني: الطلب العارض للحكم فيه.

الفرع الثالث: الطلب الموضوعي.

المطلب الرابع / اختصاصه في الدعوى بعد تعذر سماع شهادة

الشهود.

المطلب الخامس / اختصاصه في الدعوى بالورقة العادية المثبتة.

المطلب السادس / اختصاصه في الدعوى بالإعسار، والتهميش على

صكوك الغرماء.

وفيه فرعين:

الفرع الأول: اختصاصه في دعوى الإعسار.

الفرع الثاني: اختصاصه في التهميش على صكوك الغرماء

المبحث الثاني /

اختصاصات القاضي الخلف المتعلقة بالحراسة القضائية

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول / اختصاصه في حق إقامة الحراسة القضائية.

المطلب الثاني / اختصاصه في تقديم الخصوم أو أحدهم طلب استبدال

الحارس القضائي.

المطلب الثالث / أجره الحارس القضائي.

المبحث الثالث /

اختصاصات القاضي الخلف المتعلقة بالأحكام القضائية

وفيه ستة مطالب /

المطلب الأول / اختصاصه في المحكوم عليه غيابياً.

المطلب الثاني / اختصاصه حين انتهاء ولاية القاضي وقبل النطق بالحكم.

المطلب الثالث / اختصاصه في أعلام الحكم.

المطلب الرابع / اختصاصه فيما يطرأ على أحكام قاضي السلف من

ملحوظات، وتصحيح الخطأ في الصك.

وفيه فرعين:

الفرع الأول: اختصاصه فيما يطرأ على قاضي السلف من ملحوظات.

الفرع الثاني: تصحيح الخطأ في الصك.

المطلب الخامس / اختصاصه في التنفيذ.

المطلب السادس / اختصاصه في الحكم على الخبير.

الفصل الثاني :

اختصاصات القاضي الخلف المتعلقة بالإجراءات

ويتضمن مبحثان /

المبحث الأول /

اختصاصات القاضي الخلف المتعلقة بالوقف

وفيه مطلبان /

المطلب الأول / اختصاصه حين المعارضة على النظارة.

المطلب الثاني / اختصاصه في إفراغ البيع والشراء في الوقف.

المبحث الثاني /

اختصاصات القاضي الخلف المتعلقة بحجة الاستحكام والإرث

ويشمل على مطلبين /

المطلب الأول / اختصاصه في دعاوى حجج الاستحكام.

المطلب الثاني / اختصاصه فيما يتعلق بحصر الورثة.

الخاتمة وفيها:

(١) أبرز النتائج.

(٢) التوصيات.

الفهارس العامة وفيها:

(١) فهرس الآيات.

(٢) فهرس الأحاديث والآثار.

(٣) فهرس الأعلام.

(٤) فهرس المصادر والمراجع.

(٥) فهرس الموضوعات.

في ختام هذه المقدمة أتوجه بالشكر الجزيل إلى المولى عز وجل على ما سهّل وأعان ويسر
فله الحمد في الأولى والآخرة .

ثم أتقدم بالشكر الجزيل إلى والديّ الكريمين اللذين سهلا لي كثيراً من الصعاب وأعاناني
في سلوك هذا الطريق توجيهاً ونصحاً وإرشاداً فاللهم ارحمهما كما ربياني صغيراً .
والشكر موصول لفضيلة الأستاذ الدكتور محمد وليد العبادي الذي أفادني بتوجيهاته
المفيدة ، وآرائه السديدة ، وتعليقاته النفيسة، ومتحملاً ما يصدر مني من استفسارات في
شتى الأوقات، رغم ما يحيط به من أعمال ومهمات، كما أتقدم بالشكر الجزيل لفضيلة
الشيخ الدكتور ناصر بن محمد الجوفان لإسهامه في توجيهي لوضع خطة البحث، فأسأل
المولى عز وجل أن يجزيهما عني خير الجزاء، وأن يجعلهما ذخراً للأمة وأن يجمعني بهما في
الجنة.

كما أتقدم بالشكر إلى كل من أفادني من أساتذتي وزملائي بإعارة أو نصح أو إهداء أو
توجيه .

كما أسأله سبحانه وتعالى أن يمنّ علينا بالفقه في دينه وأن يعلمنا ما ينفعنا وأن ينفعنا بما
علمنا ، وأن يحسن مقاصدنا، ونياتنا وأن يجعل ما قدمنا حجة لنا لا حجة علينا، إنه ولي
ذلك والقادر عليه . وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.